

سنن البيهقي الكبرى

9806 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن هشيم عن منصور عن الحسن عن علي ٧ فيمن أصاب بيض نعام قال يضرب بقدرهن نوقا قيل له فإن أزلقت منهن ناقة قال فإن من البيض ما يكون مارقا قال الشافعي لسنا ولا إياهم يعني العراقيين ولا أحد علمناه يأخذ بهذا نقول يغرم ثمنه قال الشافعي في كتاب المناسك روى هذا عن علي من وجه لا يثبت أهل العلم بالحديث مثله ولذلك تركناه بان من وجب عليه شيء لم يخرج بمغيب يكون ولا يكون وإنما يجزيه بقائم قال الشيخ ليس فيما أورده سماع الحسن من علي وحديث معاوية بن قرة منقطع وقد روى فيه أن ذلك كان على عهد النبي A وأن النبي A رد سائله إلى صيام يوم أو إطعام مسكين